

قرار رقم (٤٧٢) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ١١ / ٤ / ٢٠١٨

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق

التأمين الخاص والزمالة للعاملين بالهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن

\*\*\*\*\*

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة .

وعلى قرار الهيئة المصرية العامة للتأمين رقم (٤٤) لسنة ١٩٧٨ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص والزمالة للعاملين بالهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن برقم (٢٥).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ١٠/٤/٢٠١٧ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي اعتباراً من ١/٧/٢٠١٧.

وعلى محضر لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦ بجلستها المنعقدة

في ٢٢/٣/٢٠١٨ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٥/٤/٨

قرر

مادة (١) : يستبدل بنصوص المادة (أولى/٣) من الباب الثالث (النظام المالي للصندوق) وأجر الاشتراكات

بند (قواعد حساب المزايا التأمينية) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النصوص التالية :-

م. ب. ب.

الباب الثالث : (النظام المالي للصندوق)

مادة (أولى) : موارد الصندوق :

٣- مبلغ مليون ومائة ألف جنيه تم سداده دفعة واحدة.

الباب الرابع : (المزايا التأمينية)

ويراعى لاحتساب المزايا التأمينية فى البنود السابقة القواعد التالية :

١- أجر الاشتراك :

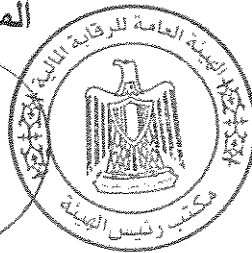
هو الأجر الأساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلانحة التوظيف بالجهة فى ٢٠١٦/٧/١ متضمناً العلاوات الخاصة التى تم إقرارها خلال السنوات (١٩٨٧ - ٢٠١١) ومضافاً إليه العلاوة الخاصة المقررة لسنة ٢٠١٢ اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ والعلاوة الدورية بواقع ٧% اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ ومجرداً من أية إضافات بخلاف العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات التشجيعية المعمول بها بما لا يجاوز ٣% سنوياً اعتباراً من ٢٠١٨/٧/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.

مادة (٢) : تسرى التعديلات المشار إليها وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

المستشار/ رضا عبد المعطي

٢٠١٦  
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

م. شرف

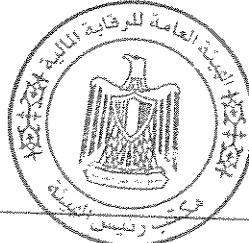
بيان معتمد

بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص والزمالة للعاملين بالهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن

وفقاً لقرار الهيئة رقم ( ٧٢ ) لسنة ٢٠١٨

| النص المعدل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          | النص الحالي                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p><u>الباب الثالث : (النظام المالي للصندوق)</u></p> <p><u>مادة (أولى) : موارد الصندوق :</u></p> <p>٣- مبلغ مليون ومائة ألف جنيه تم سداده دفعة واحدة.</p> <p><u>الباب الرابع : (المزايا التأمينية)</u></p> <p>ويراعى لاحتساب المزايا التأمينية فى البنود السابقة القواعد التالية :</p> <p>١- أجر الاشتراك :</p> <p>هو الأجر الأساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة فى ٢٠١٦/٧/١ متضمناً العلاوات الخاصة التى تم إقرارها خلال السنوات (١٩٨٧ - ٢٠١١) ومضافاً إليه العلاوة الخاصة المقررة لسنة ٢٠١٢ اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ والعلاوة الدورية بواقع ٧% اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ ومجرداً من أية إضافات بخلاف العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات التشجيعية المعمول بها بما لا يجاوز ٣% سنوياً اعتباراً من ٢٠١٨/٧/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.</p> | <p><u>الباب الثالث : (النظام المالي للصندوق)</u></p> <p><u>مادة (أولى) : موارد الصندوق :</u></p> <p>٣- مبلغ ثمانمائة ألف جنيه تم سداده دفعة واحدة .</p> <p><u>الباب الرابع : (المزايا التأمينية)</u></p> <p>ويراعى لاحتساب المزايا التأمينية فى البنود السابقة القواعد التالية :</p> <p>١- أجر الاشتراك :</p> <p>هو الأجر الأساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة فى ٢٠١٥/٧/١ متضمناً العلاوات الخاصة التى تم إقرارها خلال السنوات (١٩٨٧ - ٢٠١٠) ومضافاً إليه العلاوة الخاصة المقررة لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١ والعلاوة الدورية بواقع ٧% اعتباراً من ٢٠١٦/٧/١ ومجرداً من أية إضافات بخلاف العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات التشجيعية المعمول بها بما لا يجاوز ٣% سنوياً اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.</p> |



٤٦٠٧٦

م. ش. ح.

- تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق .